

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٠٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ بشأن اعتبار

الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ٩٥ فدانا و ٦ قراريط والواقعة خارج الزمام

بمنطقة آثار عيون موسى - محافظة السويس من الأراضى الأثرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم

المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٨/١٠/٢٠١٩

وبناء على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة

٢٠٠٣ المشار إليه النص الآتى :

"تعتبر أرضا أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة آثار عيون موسى بمحافظة

السويس البالغ مساحتها (٩٥) فدانا و (٥) قراريط و (١٦) سهماً ، والموضحة الحدود

والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين" .

(المادة الثانية)

تستبدل الخريطة المساحية المرفقة بهذا القرار بالخريطة المساحية المرفقة بقرار
رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

تعديل قرار الضم رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣

بضم منطقة آثار عيون موسى

السويس - محافظة السويس إلى عداد الأراضى الأثرية

تتَّص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناء على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار- إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للآثر" .

كما تتَّص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على : "تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشؤون الآثار، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٩.....- الموافقة على إخراج أراض من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار" .

تقع منطقة آثار عيون موسى المراد ضمها فى حوض خليج السويس بالناحية الشرقية بسيناء وعلى بعد ٤٠ كم من مدينة السويس اتجاه نفق الشهيد أحمد حمدي - محافظة السويس ، سبق وأن صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ بضم مسطح (٩٥ف، ٦ ط، ٥س) .

جاء بمحضر المعاينة فى ٢٠١٩/٩/١٥ وتأشيرة المساحة والأملك أنه تم تشكيل لجنة بتكليف من السيد مدير عام آثار جنوب سيناء بشأن دراسة تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه بناءً على كشف الإحداثيات الصادر من المساحة العامة بالسويس ، وبالمعاينة على الطبيعة وتطبيق كشف إحداثيات المساحة العامة بالإسماعيلية والسويس تبين الآتى :

أن المسطح الوارد بكشف الإحداثيات للمنطقة المراد ضمها مساحته (٩٥ف، ٥ط، ١٦س) وليس كما جاء بمنطوق القرار رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ ومذكرته التفسيرية بمساحة (٩٥ف، ٦ط، ٥س) .

الموقع المساحى على الخريطة المنشورة بالجريدة الرسمية للقرار رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ به ترحيل إلى جهة الشمال من الموقع الحقيقى طبقاً للمعاينة على الطبيعة وكشف إحداثيات المساحة العامة .

وعليه ، ارتأت اللجنة السير فى إجراءات تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ ومذكرته التفسيرية لتطابق كشف إحداثيات المساحة العامة والطبيعة ليكون بمسطح (٩٥ف، ٥ ط، ١٦س) بدلاً من (٩٥ف، ٦ ط، ١٠س).

وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على تعديل منطوق القرار رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠٠٣ ليصبح : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة آثار عيون موسى - السويس والبالغ مساحتها (٩٥ف، ٥ ط، ١٦س) .

لذلك

فقد أُعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

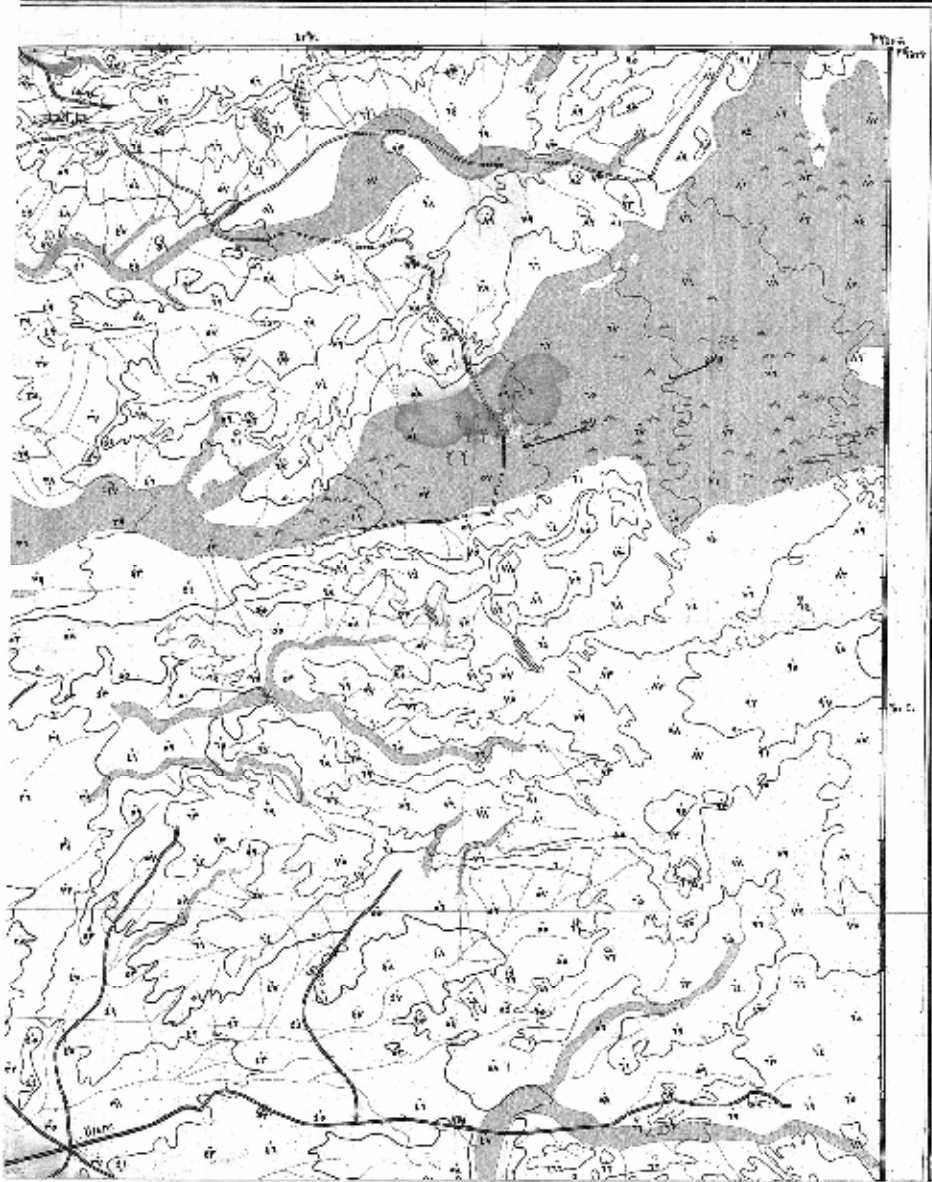
وزير السياحة والآثار

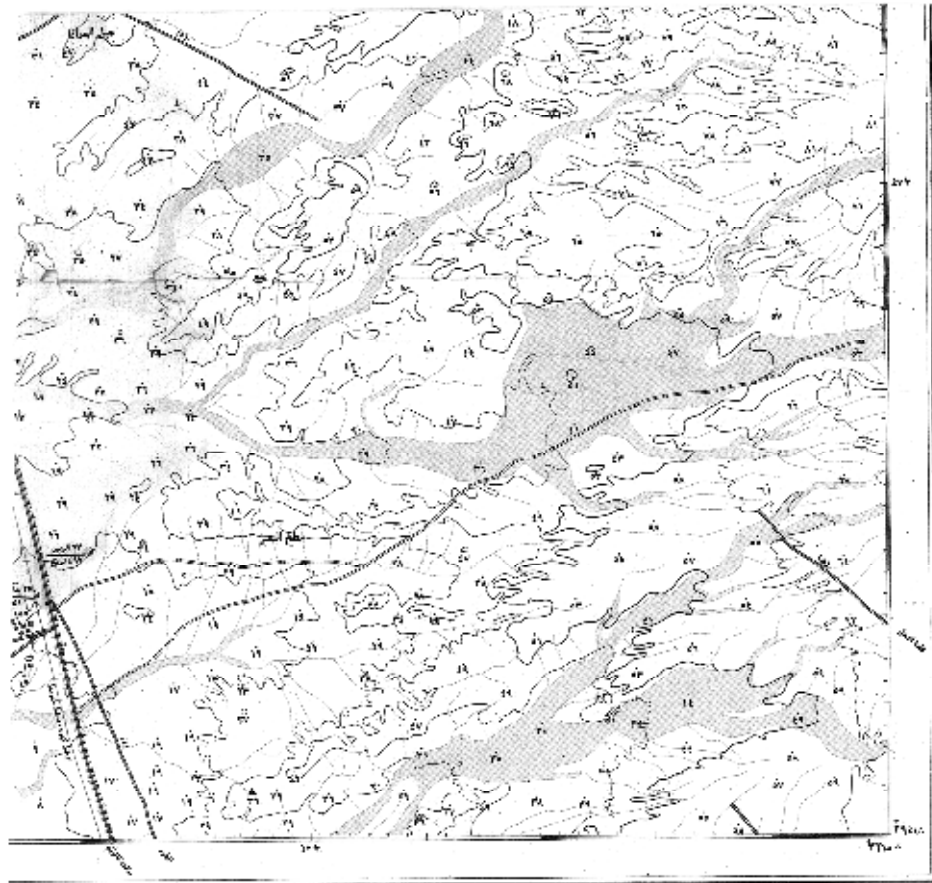
أحمد عيسى

عيون

١٧٠٥

مجموعه الجبال





Correspondence: Dr. M. A. El-Sherpieny, Department of Pathology, Faculty of Medicine, Assiut University, Assiut, Egypt. E-mail: elsherpieny@yahoo.com

Figure 1: A detailed map of the study area showing the location of the study site (Study Area) and the location of the study site (Study Area). The map includes a scale bar (0 to 100 km) and a north arrow. The map shows the location of the study site (Study Area) and the location of the study site (Study Area).

